الأهرام

المصدر : الحيـــاة
التاريخ : ٢٢ أغسطس ١٩٩٩

"الحياة" تنشر وثيقة الترتيبات الفنية لحل النزاع الاريتري - الاثيوبي

سبعة بنود في الخطة الافريقية : من وقف النار إلى ترسيم الحدود

□ عرضت منظمة الوحدة الافريقية عقب انفضاض مؤتمرها الأخير في الجزائر وثيقة ترتيبات فنية خاصة بحل النزاع الحدودي الاريتري - الاثيوبي، وزار المبعوث الجزائري أحمد أويحيى كل من أسمرا وأديس أبابا في بداية الشهر الجاري لتسليم قيادتي البلدين الوثيقة التي وافقت عليها اريتريا من دون تحفظ، في حين طالبت اثيوبيا بتوضيحات تتعلق بعدد من بنودها.

وحصلت «الحياة» على وثيقة الترتيبات الأمنية التي تتضمن سبعة بنود رئيسية.

□ *أسمرا - يوسف إبراهيم*

■ تستند الترتيبات الفنية التي عرضتها منظمة الوحدة الإفريقية على الحكومتين الاثيوبية والإريترية، نصاً وروحاً، إلى «خطة السلام الافريقية - اتفاق الإطار والية التطبيق»، وتهدف في نهاية المطاف إلى ايجاد حل دائم للنزاع الاريتري - الاثيوبي. وتتضمن هذه الترتيبات البنود التالية:

١- وقف الأعمال العدائية: وتشمل وقف كل الهجمات الجوية والأرضية، ووقف جميع الأنشطة التي تعيق تنفيذ اتفاق الإطار والية تطبيقه والترتيبات الفنية، ومنح الضمانات الضرورية عند اللزوم لحرية تنقل اعضاء مفوضية حفظ السلام وإمداداتهم في الداخل وفي ما بين الطرفين وحمايتهم.

٢- اقامة مفوضية مستقلة: ينسق الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية بالتعاون مع الأمين العام للمنظمة والأمين العام للأمم المتحدة لتأليف مفوضية مستقلة، تتلخص مهماتها في إعداد الدراسة اللازمة لإعادة انتشار قوات البلدين إلى مواقع ما قبل أحداث السادس من أيار (مايو) ١٩٩٨، وتحدد المواقع المعنية بأحداث ما قبل السادس من أيار ١٩٩٨، بالتشاور مع الطرفين المعنيين بالأزمة، ويعتبر القرار الذي تتخذه المفوضية في هذا الشأن نافذاً لدى الطرفين، لكنه لا يعني تثبيت ملكية المناطق المتنازع عليها، أي أن قرار إعادة انتشار القوات لا يمس سيادة المناطق المتنازع عليها، لأن ذلك يحدد لاحقاً بعد وضع العلامات الحدودية الفاصلة.

٣- تكوين بعثة لحفظ السلام والأقسام المتعلقة بها: وتكون تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة وتخضع لإشراف مجلس الأمن.

وتتألف مفوضية لمتابعة القضايا السياسية وأخرى للتنسيق العسكري تحت اشراف وصلاحية الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة على أساس اتفاق الإطار، والية التطبيق والترتيبات الفنية، وذلك من أجل متابعة التنفيذ لتلك المبادئ الثلاثة.

ويُطلب من طرفي النزاع أن يبعثا بممثل واحد رفيع الشأن لكل منهما إلى مفوضية المتابعة السياسية، ويكلف الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة أحد ممثلي الأمم المتحدة العسكريين رفيع المستوى برئاسة المفوضية، ويتخذ قراراته بالتشاور مع الطرفين.

ويعين كل من طرفي النزاع ممثلاً عسكرياً واحداً رفيع المستوى إلى مفوضية التنسيق العسكري، ويكلف الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة أحد ممثلي الأمم المتحدة العسكريين رفيع المستوى برئاسة تلك المفوضية، ويتخذ قراراته بالتشاور مع الطرفين.

٤- عملية إعادة الانتشار وعودة الإدارة المدنية: لا صلة لها بالسيادة على الأرض، إذ أن ذلك يتأكد لاحقاً بعد الانتهاء من عملية وضع العلامات الفاصلة على الحدود الدولية لكلا البلدين».

واستناداً إلى قرار المفوضية المستقلة، فإن عملية إعادة انتشار القوات تتخذ الشكل التالي:

«أ - تنسحب اريتريا من المناطق التي دخلتها بعد السادس من أيار ١٩٩٨، وبعد تأكد بعثة حفظ السلام من تنفيذ ذلك، تعود الإدارة المدنية الاثيوبية بما فيها الشرطة والميليشيات المحلية إلى تلك المناطق.

ب - تنسحب اثيوبيا من المناطق التي دخلتها بعد السادس من أيار ١٩٩٨، وبعد تأكد بعثة حفظ السلام من تنفيذ ذلك، تعود الإدارة المدنية الاريترية بما فيها الشرطة والميليشيات المحلية إلى تلك المناطق.

ج - لمراقبة أوضاع المواطنين العائدين إلى مناطق إعادة الانتشار، تتألف وحدة الإدارة المدنية والدولية التابعة لبعثة حفظ السلام.

٥- وضع العلامات الحدودية: تتم بواسطة وحدة الخرائط التابعة لهيئة الأمم المتحدة وذلك على أساس المعاهدات الاستعمارية والقوانين الدولية الملائمة، وفي غضون ستة أشهر. وبعد الانتهاء من تلك العملية واعتماد قراراتها رسمياً، فإن للسلطات المختصة كامل السيادة على أراضيها المبينة في الخريطة الجديدة.

٦- البحث في أسباب النزاع: لمعرفة الأسباب التي أدت إلى النزاع الحدودي بين البلدين، يجري التحقيق في أحداث أيار ١٩٩٨ وأحداث تموز (يوليو) وآب (اغسطس) ١٩٩٧.

٧- القضايا المتعلقة بالجوانب الإنسانية: استناداً إلى اتفاق الإطار، فإن الطرفين يؤكدان مواجهة ومعالجة الانعكاسات السلبية، خصوصاً أوضاع المبعدين والمهجرين والاضطراب الاقتصادي».

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية